

وعل قرار رئيس الجمهورية رقم ١٧٥٥ لسنة ١٩٦٠ بتنصيبيات المحافظات والقرارات المتعلقة به ،

قرر :

مادة ١ — إنشاء قرية مستقلة باسم قرية "حادة" من بعض مكونات قرية الجبينة مركز دكنس محافظة الدقهلية .

مادة ٢ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ،
صدر براسة الجمهورية في ٢٠ شوال سنة ١٣٩٢ (٢٥ نوفمبر ١٩٧٢)

أمور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٤٧٠ لسنة ١٩٧٢

بإذاء حكومة جمهورية العربية الليبية
كية من ميد قواع البحاريا

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٨ في شأن قواعد التصرف بالجانب
في المقاولات المملوكة للدولة والتزول عن أموالها المتغيرة والقوانين المتعلقة به ،

قرر :

مادة ١ — إهداء حكومة جمهورية العربية الليبية ثلاثة أطنان من ميد
قواع البحاريا (مولوتوكس) قيمتها ٧٥٠٠ جنيه (سبعة آلاف
ونصف ألف جنيه مصرى) .

مادة ٢ — على وزير الصحة تنفيذ هذا القرار ، وينشر في الجريدة
الرسمية ،

صدر براسة الجمهورية في ٢٠ شوال سنة ١٣٩٢ (٢٥ نوفمبر ١٩٧٢)

أمور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٤٦٨ لسنة ١٩٧٢

بإنشاء قرية مستقلة باسم قرية "الحداده"
مركز دكنس محافظة الدقهلية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ ،
والقوانين المتعلقة به ،

وعلى القانون رقم ٥٧ لسنة ١٩٧١ في شأن الحكم المحلي ،

وعل قرار رئيس الجمهورية رقم ١٧٥٥ لسنة ١٩٦٠ بتنصيبيات المحافظات والقرارات المتعلقة به ،

قرر :

مادة ١ — إنشاء قرية مستقلة باسم قرية "الحداده" من بعض مكونات
قرى البوسيفية والحمدودية والربيعية مركز دكنس محافظة الدقهلية .

مادة ٢ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ،

صدر براسة الجمهورية في ٢٠ شوال سنة ١٣٩٢ (٢٥ نوفمبر ١٩٧٢)

أمور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٤٦٩ لسنة ١٩٧٢

بإنشاء قرية مستقلة باسم قرية "حادة" من بعض مكونات
قرية الجبينة مركز دكنس محافظة الدقهلية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ ،
والقوانين المتعلقة به ولائحة التنفيذية ،

وعلى القانون رقم ٥٧ لسنة ١٩٧١ في شأن الحكم المحلي ،